[109] منكم برأس راحلته فان هذا منزل حضره الشيطان، قال أبو هريرة: ففعلنا ثم دعا بالماء فتوضأ ثم سجد سجدتين ثم اقيمت الصلاة فصلى صلاة الغداة. وهذا الحديث يبرأ منه هدى رسول ا صلى ا عليه وآله فان ا عزوجل يقول: (يا أيها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه أو انقص منه قليلا أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا) إلى ان قال وهو اصدق القائلين (ان ربك يعلم أنك تقوم ادنى من ثلثى الليل ونصفه) ويقول مخاطبا له في مقام آخر: (اقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا (1) ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا) أي ومن الليل فصل بالقرآن زيادة لك على الفرائض الخمس التي اوجبتها الآية الاولى، وبينت أوقاتها وذلك ان الفرائض الخمس واجبة على جميع المكلفين، اما صلاة الليل فانما كانت فريضة عليه صلى ا عليه وآله خاصة لم تكتب على غيره، وقال مخاطبا له في مقام ثالث (وتوكل على العزيز الرحيم الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين) أي يراك إذ تقوم لعبادته في الليل حين لا يطلع عليك احد، ويرى تصرفك في المصلين بالقيام والقعود والركوع والسجود والذكر والقراءة والدعاء والابتهال إذا صليت في جماعة، وقال مخاطبا له في مقام رابع (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن الليل فسبحه وادبار السجود). وكان صلى ا عليه وآله يصلي الليل كله ويعلق صدره بحبل حتى لا يغلبه النوم (2)

(1) إن ا سبحانه جعل في هه الآية من دلوك الشمس الذي هو الزوال إلى غسق الليل وقتا للصلوات الاربع الظهر والعصر والمغرب والعشاء فالظهر والعصر اشتركا في الوقت من الزوال إلى المغرب، إلا ان الظهر قبل العصر، والمغرب والعشاء اشتركا في الوقت من المغرب إلى الغسق، الا ان المغرب قبل العشاء، وأفرد ا صلاة الفجر بالذكر في قوله: وقرآن الفجر، ففي الآية بيان وجوب الصلوات الخمس وبيان اوقاتها على ما هو المعروف من مذهبنا الامامي. (2) كذا في تفسير آية طه من مجمع البيان نقلا عن قتاده (*)